

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥١٩ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى طلب السيد محافظ دمياط ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على تعديل البند (١) من المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥١٩ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه فيما تضمنه من تخصيص مساحة ٢م١٣٠٠٠

من أملاك الوحدة المحلية لمركز ومدينة دمياط ، بالمجان ، بإضافة مساحة ٢م١٥٠٠٠ ،

ليبلغ إجمالى المساحة ٢م٢٨٠٠٠ لإقامة عمارات سكنية ضمن المشروع القومى

للإسكان الاجتماعى التابع لوزارة الإسكان وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : حرم طريق دمياط - بورسعيد بطول ١٢٠ م .

الحد القبلى : أرض الثروة السمكية بطول ١٢٠ م .

الحد الشرقى : أرض مجمع النيابات بطول ١٢٥ م .

الحد الغربى : مشروع الإسكان الاجتماعى بطول ١٢٥ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٨ أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب